

## إشكالية غياب الفلسفة السياسية في بناء الدولة العراقية بعد ٢٠٠٣

### المقدمة

تُعَدُّ الدولة مؤسسةً متعاليةً على التناقضات الاجتماعية، وهي تقوم على ركيزتين أساسيتين الأولى الإقناع والثانية الإكراه. وتعمل الأولى على وفق منظومةٍ من الحقوق والواجبات، أما الثانية فتعمل من خلال استعمال العنف المنظم واحتكاره لضبط المجتمع. لكنها، أي الدولة، تبني جهازها القمعي الذي يوفر لها قدرة احتكار (القمع الشرعي) الداخلي على عنصر آخر هو الهيمنة الإدراكية، على حد تعبير أنطونيو غرامشي، أي أيولوجيا الدولة، إذ ليست هناك دولة لا تقوم على نسق من الأفكار المعيارية التي تتحدث عن الخطأ والصواب، وتحاول أن تؤسس لما يجب أن يكون، وتبرر ما هو قائم، وتؤسس لنسقٍ فكريٍّ يحكمها. فالدولة لا يمكنها أن تحقق الهيمنة، كما يرى غرامشي، على المجتمع السياسي والتنظيم الاجتماعي ما لم تمتلك أيولوجيا تتوافق عليها الجماهير وتتقبلها على أنها أمر طبيعي ومعتمد. ومن ثم تحمل الهيمنة نظرةً شاملةً للدولة تدخل فيها الفلسفة والمثل والأخلاق.

وبما أن النظام السياسي يقوم على ثالث قوامه: الفلسفة، والمؤسسات، والأدوات الإجرائية، فالفلسفة السياسية، أو أيولوجيا الدولة، تعد من أهم العناصر الغائبة في مشروع بناء الدولة في العراق بعد ٢٠٠٣. لأن الأحزاب، والتيارات السياسية ليس لديها أيولوجية واضحة المعالم لشكل الدولة التي يراود بناؤها. ويعود السبب في ذلك

إياد العنبر\*

بصورة عامة، بالإضافة إلى الاستعانة بالمنهج المقارن في بعض ثنايا البحث. ومن هنا يقسم البحث على محورين رئيسين، الأول يتناول إشكالية النموذج الديمقراطي المطبق في العراق، فهو نموذج بنيوي لا يحمل أي بعد أيديولوجي، مما جعل الديمقراطية في العراق عملية لتنظيم المشاركة السياسية من دون أن تكون أداة لتحقيق السلام الاجتماعي. أما المحور الثاني فهو يبحث عن إشكالية غياب فلسفة الدولة-الأمة وانعكاساتها على بناء الدولة، والتي تعد من أهم إشكاليات بناء الدولة منذ تأسيس الدولة العراقية في العقد الثاني من القرن الماضي.

### أولاً: إشكالية غياب فلسفة بناء الدولة الديمقراطية

بعد إنعام النظر في الفرضيات التي تشير إلى إمكانية بناء نظام ديمقراطي، بديلاً عن الدكتاتوريات والنظم السلطوية، ربما ينعش بادرة الأمل للوهلة الأولى بأن الديمقراطية في العراق قد تتحول إلى ديمقراطية ناضجة بالمعنى النظمي والدستوري، مادام الجميع يتفق على الاحتكام إلى صناديق الاقتراع. لكننا نعلم أن عماد الديمقراطية الذي لا يقل أولوية هو المنافسة السياسية بين الأكثرية والأقلية. وهنا تكمن الإشكالية، إذ إن التقسيم بين الأقلية والأكثرية ليس تقسيماً أيديولوجياً يقوم على أساس أفقي بحيث يمكن لأقلية اليوم أن تصبح أكثرية في الغد، وهكذا دواليك. فالواقع

إلى تفكك الهويات الحديثة القائمة على المصالح السياسية، والاقتصادية، والاجتماعية التي يتم التعبير عنها بالأيديولوجيات السياسية. ومن ثم أخذت الجماعات تتوسل بلغة الدين، والطائفة، والمذهب، كأداة توحيد للجماعة، ووسيلة تمييز لها عن غيرها، ومهمتها تعبئة سياسية وانتخابية.

بناءً على ذلك، تقوم إشكالية البحث على: أن غياب الأيدولوجيا يؤشر وجود أزمة في بناء الدولة العراقية بعد ٢٠٠٣، وهذه الأزمة أخذت تنعكس على إدارة مؤسسات الدولة، وبسط نفوذها وغياب واضح للرؤية السياسية في التشريعات القانونية، وفي ممارسة وظائف السلطة، ومن ثم أزمة اندماج ما بين الدولة المجتمع.

وعليه فإن فرضية البحث هي: إن عدم تحديد الأحزاب السياسية رؤية لأيدولوجية الدولة ستؤدي إلى أن تنتج إدارة العملية السياسية في العراق إما سيولة مفرطة وصراعاً دائماً على السلطة ونفوذ الهويات الصغرى، أو تجميد الحراك السياسي-الاجتماعي الذي يمكن أن ينتج «ديمقراطية صورية» لا يمكنها أن تحقق السلام الاجتماعي، بل ترسخ نفوذ المكونات الطائفية والعرقية على حساب بناء دولة-الأمة.

وعلى ذلك يحاول البحث توظيف المنهج التحليلي

جمعت المادة (٤٥) بغرابة بين حرص الدولة على "تعزيز دور مؤسسات المجتمع المدني" و"النهوض بالقبائل والعشائر العراقية".

العراقي يؤشر أن الأثرية والأقلية قائمة على أساس طائفي وعرقي، وفي المنافسة، يبقى كلاهما ثابتين لا يتغيران لأنهما أكثرية وأقلية عموديتان تخترقان جسم المجتمع ولا ينحصر تنافسهما على أساس مجموعة من الأفكار والتصورات بشأن إدارة الدولة. مما يعني في النهاية تحول العلاقة إلى علاقة تخاصم لا تنافس.

وتأسيساً على ذلك، فإن الاحتكام إلى الانقسامات العمودية في المجتمع القائمة على أساس المذهب، والطائفة، والعرق، يوسع الشرخ بين الدولة والمجتمع، إذ لا يمكن بموجب هذا المنطق الانقسام تفعل مبادئ المواطنة، لأن الفرد، لا يعد قيمة بحد ذاته بل ينظر إليه على أنه فرد منصهر بالجماعة التي تشكل الوعي الجمعي بالهوية الضيقة. وفي ضوء ما تقدم نجد أن الممارسة الديمقراطية في العراق لم تحقق السلام الاجتماعي، بل اقتصرت وظيفتها على أداة لتنظيم المشاركة السياسية فقط. ويعود السبب في ذلك إلى اقتصرها على الآليات من دون الأسس الفكرية للنظام الديمقراطي.

#### ١. ديمقراطية من دون ليبراليين

رغم ما تقدم عرضه، يبقى السؤال الأساس: إذا افترضنا وجود ديمقراطية من دون ديمقراطيين، وبافتراض أن تراكم العمل السياسي، وتقدم الممارسة على وفق آليات النظام الديمقراطي قد يولد لنا ديمقراطيين، فهل تلك العملية قادرة على خلق الفلسفة السياسية للديمقراطية؟ تلك الفلسفة التي تتحدد في مجموعة من المبادئ. هذه المبادئ في شكلها التجريدي هي مجرد تمثيلات فكرية للبنى الاجتماعية والاقتصادية

والسياسية والدستورية والثقافية، والقانونية التي تشغل على ثلاثة مستويات: (١)

أولاً: إنه نظام من العلاقات المعقدة، بين أعضاء مجتمع ما وجماعاته وطبقاته، كل من فيه إن كان فرداً، أو جماعة، أو طبقة، يعرفون أنهم متساوون أمام القانون في النشاط الاقتصادي المنظم في عقود، وفي المشاركة السياسية، وفي الاعتقادات الدينية. إن العبارة: إنسان واحد-صوت واحد تعبر عن المظهر السياسي للمساواة الشاملة.

ثانياً: إنه نظام للعلاقات المعقدة بين المجتمع، في كليته، والدولة، أو بكلمات أخرى، المجتمع المدني، والمجتمع السياسي، وذلك بناءً على احتكاكين: إن المجتمع المدني حقل للملكية والنشاط الاقتصادي والثقافة؛ وإن المجتمع السياسي هو الميدان لاحتكار الوسائل الشرعية في القوة، وإدارة العدالة للدفاع عن الحياة والملكية والثقافة والحريات، ضد أي انتهاك لها سواء أكان داخلياً أم خارجياً. إن العقد الاجتماعي ينص على: أن المجتمع المدني يُحوّل حقوقه من أجل حماية الحياة والملكية إلى «دولة ذات سيادة»، وكذلك يمول الدولة عبر الضرائب ويحتفظ بحقه في محاسبتها. (٢)

ثالثاً: إنه نظام ذو تقسيم وظائف-مؤسساتي. مثال ذلك أن كل مكون من مكونات الدولة، يقوم بوظيفته المحددة له، ولكن هذه الوظيفة منفصلة مؤسسياً، كالتنفيذية والتشريعية والقضائية. وكل مؤسسة لها نصيبها من السلطة. إن هذه المسألة تبدأ من البحث عن الديمقراطية والليبرالية في الدستور العراقي الذي

يتضمن إشارة صريحة تجمع بين الاثنين: «جمهورية العراق دولة اتحادية واحدة مستقلة ذات سيادة كاملة، نظام الحكم فيه جمهوري نيابي برلماني ديمقراطي». <sup>(٣)</sup> و«العراقيون متساوون أمام القانون دون تمييز بسبب الجنس أو العرق أو القومية أو الأصل أو اللون أو الدين أو المذهب أو المعتقد أو الرأي أو الوضع الاقتصادي أو الاجتماعي». <sup>(٤)</sup>

ولكن لا تخلو أعلى وثيقة قانونية في الدولة (الدستور) من الفقرات، التي تتناقض مع مبادئ الليبرالية والديمقراطية على حد سواء ففي المادة (٢٩ - الفقرة «أ») التي تنص على أن: «الأسرة أساس المجتمع...»، والصحيح في الديمقراطية الليبرالية هو أن: (الفرد أساس المجتمع والمواطن أساس الدولة...). بالإضافة إلى لغم الفوضى الاجتماعية المتعارض مع النظام الاجتماعي المدني المتمثل بالمادة (٤١) التي تريد من العراقيين أن يكونوا (أحراراً) في تكيل وتقييد أنفسهم بأحوالهم الشخصية حسب دياناتهم أو مذاهبهم أو معتقداتهم أو اختياراتهم. أي تكريس (قوانين) رجولية غير مدنية الأمر الذي يؤدي إلى فوضى مدنية ويتعارض مع أبسط حقوق الإنسان، ومع الحقوق والحريات المستحقة للمرأة بصفتها مواطنة من المواطنين الأحرار. <sup>(٥)</sup>

أما المشكلة الأخرى فهي الدمج بين النقيضين في دستور يدعي أنه يؤسس لبناء دولة ديمقراطية، إذ جمعت المادة (٤٥) بغرابية بين حرص الدولة على «تعزيز دور مؤسسات المجتمع المدني» و«النهوض

بالقبائل والعشائر العراقية». علاوة على ذلك نجد التأكيد الصريح على التداخل بين الدين والدولة في الفقرة المتعلقة بتكوين المحكمة الاتحادية العليا المتمثل بالفقرة الثانية من المادة (٩٢) الذي ينص على ما يفيد أن المحكمة الاتحادية العليا تتكون من: «عدد من القضاة، وخبراء في الفقه الإسلامي...» بينما العضوية هنا ينبغي أن تكون قضائية، قانونية، فنية، تخصصية، تستعين بخبراء عراقيين دون أن يكونوا أعضاء من التخصصات الأخرى غير القانونية ومن الفقهاء العراقيين ذوي الخبرة في كل الأديان والمذاهب. <sup>(٦)</sup> فأين الحياد القيمي من هذا التداخل؟ وهذا غيظ من فيض من جملة النصوص الدستورية المتعارضة في الدستور العراقي مع مبادئ الليبرالية، مع تأكيدها في نصوص سابقة، على أن النظام السياسي في العراق هو نظام ديمقراطي.

بموازاة ذلك نجد هناك تعاملًا براغماتياً متسمًا بالضبابية في تناوله مفهوم الليبرالية أو الديمقراطية في الخطاب السياسي العراقي إذ «إن امتصاص المعجم الديمقراطي في خطاب سياسي يمكن أن يعد، بما له من سيادة في الحضور والتأثير، متنافراً مع الأفكار الليبرالية عن الديمقراطية، أو هو في، أحسن الفروض، خطاب غامض ومتعدد الألسنة. وهكذا نجد أن الذرائعية Instrumentalism - أي المذهب الذي يقول: إن الفكرة هي وسيلة للعمل وأن فائدتها المباشرة هي التي تقرر قيمتها - غدت سمة أساسية للدعوة إلى الديمقراطية في الحاضر العربي. <sup>(٧)</sup>

إذ يبدو أن الخطاب السياسي العراقي لا يختلف عن واقع الحال العربي فهو يتعامل مع المفهومين (الليبرالية والديمقراطية) تعاملًا ذرائعياً، فالقوى

**فديمقراطيتنا التوافقية باتت تركز الطائفية، إذ يصبح البلد مكوناً من كتل طائفية وليس من شعب، تعمل على تغييب مفهوم الأمة لصالح الجماعات**

تدعي الليبرالية في خطابها السياسي أو في برنامج عملها يمكن أن تشكل خطاباً فاعلاً ومؤثراً في الساحة السياسية العراقية، وغالباً ما يُعزى هذا الفشل

من قبل دعاة الليبرالية إلى طغيان الخطاب الطائفي والقومي في العمل السياسي، وهذا تبرير صحيح وواقعي، لكن بالمقابل لا يستطيع «الليبراليون» العراقيون توفير قناعة بمحاولاتهم من أجل العمل على تغيير هذا الوضع القائم.

٢. إشكالية غياب فلسفة الديمقراطية التوافقية عن

النموذج العراقي

جاءت نظرية التوافقية، كما هو الحال في النظريات عن القومية، بعد التجربة وليس قبلها. والمشكلة معنا، كما مع شعوب أخرى، هي أننا نقف بلا تجربة بإزاء معمار نظري اسمه النظرية التوافقية. واكتسبت هذه النظرية شكلها الملموس على يد مفكرين سياسيين بارزين منهم «آرنت ليبهارت»، و«غير هارد لمبروخ»<sup>(٩)</sup>، علماً بأن ثمة عدد كبير من دارسي هذه التجربة.<sup>(١٠)</sup>

إن فلسفة الديمقراطية عموماً هو: الوصول بالمجتمعات إلى الاستقرار، وأبرز سمات النظام الديمقراطي المستقر هي أنه يتمتع باحتمالات عالية كي يبقى ديمقراطياً، وأنه ينطوي على مستوى منخفض من العنف المدني الفعلي والمحمّل. والديمقراطية التوافقية هي استراتيجية في إدارة النزاعات من خلال

السياسية الإسلامية بشقيها (الشيوعي والسني) غير واضحة في حقيقة موقفها من الديمقراطية والليبرالية، ولكن مادام النظام الديمقراطي يحقق لهم في الوقت الحاضر فرصة الوصول إلى السلطة والبقاء فيها، فيبدو أنهم ملتزمون بالعمل الديمقراطي، لكن السؤال يبقى في حال خروجهم من العملية السياسية بسبب عدم حصولهم على أصوات من الناخبين تؤهلهم للبقاء في الحكم، هل سيقفون ملتزمين باللعبة الديمقراطية؟

إلى جانب ذلك إذا أردنا العودة للتنظيرات الفكرية لمفكري التيارات الإسلامية المعاصرة في العراق، فأين موقع الفكر الليبرالي من طروحاتهم؟ وكيف ينظرون إلى مفهوم الحرية، التي هي أساس الديمقراطية والليبرالية على حد سواء؟ إذ يقف فقهاء القوى الدينية في موقع وسط بين الحرية الإنسانية والسيادة الخارجية على الإنسان في محاولة للتسوية والتراضي، «بيد أن هذه التسوية، شأن كل توفيق بين النقيض، تقود إلى تدمير نفسها بنفسها، أو بالأحرى تفضي إلى هلاك الأولى، وطغيان الثانية. وتؤدي إلى شطر البشر، إلى محكوم باسم السيادة وحاكم باسم السيادة».<sup>(٨)</sup>

الأدهى من كل ذلك عدم وجود قوى سياسية

ليس ضرورة أن الدول التي تحوي تعدديات ثقافية أو إثنية أو دينية تعاني من مشكلات على صعيد وحدتها الوطنية. فمن بين الـ ١٩٣ دولة التي تمثل المجتمع الدولي المعاصر، فإن (١٢) منها فقط يتمتع بالتجانس العرقي والثقافي.

نتائج تحقق فيها القوى السياسية المتنافسة نسبها من أصوات في العملية الانتخابية.

الثانية: فتعتمد على التوافقات، التي على أساسها يتم تشكيل الحكومة، وتقاسم المناصب في مؤسسات النظام السياسي.

المشكلة في تطبيق الديمقراطية التوافقية في العراق أنها ابتعدت أو انحرفت عن فلسفتها، إذ بدلاً من أن تكون عاملاً في تحقيق الانسجام والتوافق في إدارة الدولة على أساس التوافق بين القوى السياسية الممثلة للمكونات الاجتماعية المتعددة، أصبحت أداة معوقة ليس لإدارة الدولة حسب بل في بناء دولة المؤسسات. بالإضافة إلى تعطيل استحقاقات ينتظرها المواطن من الحكومة التي منحها الشرعية.

إذ أثبتت تجربة السنوات الماضية أن التوافقية أصبحت وصفاً مثالية للشلل السياسي، وخير مثال على ذلك تجربة تشكيل الحكومة بعد انتخابات ٢٠٠٥، وتكرار السيناريو في انتخابات ٢٠١٠. إذ تم استخدام الحيلة الشرعية، كما يصفها المختصون بالشرعية، في الالتفاف على الدستور وتعطيل الاستحقاقات السياسية

التعاون والوفاق بين مختلف المكونات العرقية والدينية والطائفية في المجتمعات المتعددة، بدلاً من التنافس واتخاذ القرارات بالأكثرية.<sup>(١١)</sup> وعليه، إن فلسفة الديمقراطية التوافقية، كما يراها كمال المنوفي، تفيد «أن الميول الصراعية المتأصلة في بنية المجتمع التعددي تقابلها ميول تعاونية أو تصالحية على مستوى زعماء المجموعات المكونة لها، ومن شأن السلوك الجماعي النخبوي كبج جماع العنف على الصعيد القاعدي، ومن ثم تحقيق الاستقرار السياسي».<sup>(١٢)</sup>

وتأسيساً على ما تقدم، فإن الديمقراطية التوافقية تحاول أن تتجاوز إشكاليات سيطرة الأغلبية في النظام الديمقراطي، التي غالباً ما تكون أغلبية عرقية أو دينية أو طائفية في المجتمعات المتعددة لا سيما في بلدان العالم الثالث، ومن هنا يحدد «آرنت ليبهارت» أربعة عناصر أساسية يتميز بها النظام التوافقي عن النظام الديمقراطي، وهي:<sup>(١٣)</sup>

١. حكومة ائتلاف أو تحالف واسعة تشمل حزب الأغلبية وسواه.
  ٢. مبدأ التمثيل النسبي في الوزارات والمؤسسات والإدارات.
  ٣. حق الفيتو المتبادل للأكثريات والأقليات على حد سواء، لمنع احتكار السلطة.
  ٤. الإدارة الذاتية للشؤون الخاصة لكل جماعة.
- بالإضافة إلى ما تقدم يقوم النظام الديمقراطي التوافقي على ركزيتين أساسيتين:
- الأولى: قائمة على أساس ما تفرزه الانتخابات من

التي تعقب الانتخابات من تشكيل الحكومة إلى ممارسة مجلس النواب أعماله. حيث يحدد الدستور فترات زمنية لانعقاد مجلس النواب وانتخاب رئيسه<sup>(١٤)</sup> وانتخاب رئيس الجمهورية<sup>(١٥)</sup> ومن ثم يكلف الأخير مرشح الكتلة النيابية الأكثر عدد لتشكيل الحكومة.<sup>(١٦)</sup> كل ذلك يتم في فترة اقصاها (٦٠ يوماً) فقط. بيد أن الذي حصل هو تشكيل الحكومة في الحالتين (٢٠٠٥-٢٠١٠) استغرق أكثر من (أربعة أشهر). السبب في ذلك هو التوافقية! حيث اختراع (الصفقة الواحدة) للرئاسات الثلاث هو نتاج التوافق مما يؤدي إلى الالتفاف على الدستور بجعل جلسات مجلس النواب مفتوحة لأكثر من أربعة أشهر. فانتخاب رئيس الجمهورية الذي يكلف مرشح الكتلة الأكبر عدداً لتشكيل الحكومة، يجب أن يسبقه انتخاب رئيس لمجلس النواب. وعلى ذلك يبقى الأمر معطلاً لحين حسمه بالتوافق على رؤساء الرئاسات الثلاث.

بالإضافة إلى ذلك، أضعفت التوافقية دور البرلمان في المراقبة والمحاسبة ناهيك عن تشريع القوانين. إذ أصبح الوزراء في الحكومات المتعاقبة مسؤولين أمام كتلهم وقادة مكوناتهم وليس أمام البرلمان أو رئيس الحكومة، وعليه باتت تقاد باتجاهات متنافرة وأحياناً مشاكسة، أهدرت فيها موارد هائلة لبلد كالعراق، حيث فرضت المحاصصة وزراء محدودي الكفاءة ضيعوا فرص الزمن والموارد، بل ونزل بهذه التوافقية إلى كل المستويات القيادية الأدنى إلى وكلاء الوزراء والسفراء والمدراء والمستشارين فلم يكن كافياً عدد

٣٦ وزارة، نصفها لا جدوى منها، وجاء إرضاء للكتل السياسية، فتم إيجاد هيئات مستقلة بإفراط، مع تحفظنا على وصفها بالمستقلة، قاربت ١٤ هيئة تتكون كل منها من (٧-١١) من المفوضين ورئيس، ويتمتع أعضاؤها بامتيازات وكلاء وزارة ورئيسها بدرجة وزير.<sup>(١٧)</sup> كما ابتدع السياسيون طريقة جديدة في النظم البرلمانية لتشريع القوانين، ألا وهي تمرير التشريعات بصفقة واحدة، إذ يتم من خلالها تعطيل لتشريع معين قد يتعلق بضروريات المواطن. ولا يشرع إلا بعد الموافقة على تمرير تشريعات آخر قد تكون أقل أهمية أو تتعلق بامتيازات معينة وفائدة شريحة معينة.

فديمقراطيتنا التوافقية باتت تكرر الطائفية، إذ يصبح البلد مكوناً من كتل طائفية وليس من شعب، تعمل على تغييب مفهوم الأمة لصالح الجماعات، ويأعادتها لإنتاج الانغلاق الطائفي والإثني فإنها تصنف الفرد قسراً وتضعه في خانة مرغماً فيكون أسيراً لانتمائه الفرعي، من هنا يجب فهم الديمقراطية التوافقية بأنها تهدف إلى التعامل على أساس الشراكة بين المكونات لتأسيس بيئة سياسية فاعلة، وليس إفراطاً في استخدام حق النقض بين الشركاء وفقاً لعقلية متخاصمة بين المكونات السياسية المنبثقة عن التعددية الاجتماعية.

على الرغم من ذلك يبقى العمل السياسي ضمن النظام الديمقراطي، بنموذجه التوافقي، هو أفضل الحلول المتوفرة من أجل خلق السلام الاجتماعي في مجتمع متعدد الأطياف والأعراق والمذاهب. وأن كان يعمل ضمن حدود الإمكان، لكن يبقى عمله ينتظم على



أساس الطائفية والقومية، والتي لا يمكنها أن تتغير نظراً لأن الطوائف والقوميات ثابتة لا تتغير.

## ثانياً: إشكالية غياب الفلسفة السياسية على بناء الدولة-الامة

يعتقد «فرانسيس فوكوياما» أن محور المشروع المركزي في علم السياسة الدولية المعاصرة، أصبح يبحث في إمكانية تعزيز حكم الدولة الضعيفة، وتحسين شرعيتها الديمقراطية وتقوية مؤسساتها، ويمكن أن نتوصل إلى هذه النتيجة بدافع الرغبة في إعادة بناء المجتمعات التي مزقتها الحروب وأنهكتها الصراعات، أو الرغبة في القضاء على مناطق تفريخ الإرهاب في العالم، أو الأمل بأن تحظى الدول الفقيرة بفرصة التطور الاقتصادي بكل الأحوال، إذا كان ثمة علم أو فن أو حرفة لبناء الدولة فسوف تخدم كل هذه الأهداف مجتمعة بشكل متزامن.<sup>(١٨)</sup>

يميل علماء السياسة إلى اعتبار الدولة-الامة ظاهرة حديثة، وإن جذورها تشكلت في بوتقة التطورات السياسية التي شهدتها أوربا الغربية منذ أوائل العصر الحديث فصاعداً. على ذلك توجد أطروحتان بشأن نظرية بناء الدولة-الامة، الأولى: ترى أن عملية بناء الامة تأتي قبل بناء الدولة، ويتبنى هذه الأطروحة بعض المفكرين الأمريكيين وحجتهم في ذلك أن التجربة الأمريكية في حرب الاستقلال كانت تتضمن وعي جمعي بين المشاركين في الحرب في ضرورة إنشاء المؤسسات السياسية التي تأخذ على عاتقها تنظيم المجتمع الجديد.

<sup>(١٩)</sup> أما الأطروحة الثانية فيتبناها المفكرون الأوروبيون، وهي على العكس من الأطروحة الأولى، فبناء الدولة سبق بناء الامة. إذ يبدأ التطور المنطقي لبناء الدولة في أوربا من «الدولة»، مروراً بقيام الامة السياسية التي تضم المواطنين كافة بغض النظر عن الطبقة التي ينتمون إليها أو الدين الذي يؤمنون به، أو المنطقة التي يتواجدون بها، لينتهي إلى التجانس والتماسك الثقافي.<sup>(٢٠)</sup> ودليل ذلك المقولة المشهورة للزعيم الإيطالي ماسيمو دي زكيليو: «ما دمنا قد أوجدنا إيطاليا، فعلينا الآن إيجاد إيطاليين». <sup>(٢١)</sup> المشكلة في الأطروحتين أنهما تنطلقان من قراءتهما لتأريخ تكوين وصيرورة الدولة-الامة في كل من أوربا وأميركا. وبما أن هذا التكوين والتطور هما مفهومان أوروبيان أساساً، «فإنه لم يظهر في منطقة الشرق الأوسط إلا نادراً، ولم يظهر في العراق على الإطلاق».<sup>(٢٢)</sup>

يرى بعض الباحثين أن تأريخ نشوء الدولة في العراق لم يتم نتاج صيرورة طبيعية لحراك وتطور المجتمع، إذ أنشئت الدولة في العراق نتيجة لإرادة خارجية أتت مع الاحتلال البريطاني إلى العراق في عشرينيات القرن الماضي،<sup>(٢٣)</sup> وفرضت نموذج الدولة-الامة على مجموعات عرقية ودينية وطائفية متعددة.<sup>(٢٤)</sup> ومن هنا يرى أريك دافيس بأن تشكيل مجتمع سياسي يربط المجموعات الإثنية المكونة للدولة ببعضها ضمن إطار دولة-أمة في العراق، لا يزال سؤالاً غير محسوم بعد. فالعراق لم يصبح دولة-أمة إلا عام ١٩٢١، لذا ينبغي أن يخفف إدراك هذه الحقيقة من الحيرة بخصوص السبب الذي يكمن وراء عدم قدرة العراق على إنشاء



السيادة.<sup>(٢٧)</sup>

#### ١. إشكالية غياب فلسفة الدولة-الأمة في العراق

بادئ ذي بدء، ليس ضرورة أن الدول التي تحوي تعدديات ثقافية أو إثنية أو دينية تعاني من مشكلات على صعيد وحدتها الوطنية. فمن بين الـ ١٩٣ دولة التي تمثل المجتمع الدولي المعاصر، فإن (١٢) منها فقط يتمتع بالتجانس العرقي والثقافي. ومن بين هذه الدول كوريا والصومال، اللتان تعانيان من تمزق واضح في وحدتهما الوطنية، في حين أن دولاً لا تتمتع بتجانس إثني مثل هولندا وبلجيكا والهند والولايات المتحدة وسويسرا وماليزيا وتنزانيا، لا تعاني من مشكلات بارزة على صعيد وحدتها الوطنية.<sup>(٢٨)</sup> نستنتج من ذلك أن التجانس التام لا يخلق بالضرورة دولة ناجحة، أو أن نقيضه يقود إلى دولة فاشلة. بل إن ذلك يعود إلى طبيعة النظام السياسي ومدى قدرته على أن يشكل إطاراً جامعاً، ولرغبة الجماعات المحلية في العيش المشترك، وفي النجاح في تحقيق التوحد الاجتماعي وذلك بصهر التكوينات الاجتماعية المختلفة ذات المنبت القبلي أو الطائفي في بنية اجتماعية يؤسسها الانتماء الجماعي إلى وطن مؤسس على مبدأ المواطنة التي تعيد تعريف الناس تعريفاً سياسياً بوصفهم مواطنين خارج علاقات تضامنهم العصبوي والولاءات التقليدية. وعليه فإن المهمة الأساسية تكمن في تحديد أي مفهوم فلسفي للأمة نريده لبناء الدولة-الأمة؟ إذ هناك أكثر من نظرية للأمة في أدبيات علم السياسة.

النظرية الأولى وهي النظرية الماركسية: يحدد

مجتمع سياسي ديمقراطي مستقر.<sup>(٢٥)</sup> وعلى الرغم من مرور ما يقارب القرن على نشوء الدولة في العراق ولكنها بقيت تتمتع بسمات النشوء ذاتها، فهي، كما يرى فالح عبد الجبار، ظاهرة يافعة تفتقر إلى العمق التاريخي والمؤسسات المتجذرة. وهي دولة إقليمية، أي وحدة جغرافية لا تضم شعباً (أمة) يبحث عن كيان دولة، بل هي دولة تبحث عن كيان أمة.<sup>(٢٦)</sup>

وما نميل إليه هو أن مفهوم الأمة من المنظور الفرنسي يشكل ضالتنا التي نحن بحاجة إليها لتكون الأساس الفلسفي لبناء الدولة-الأمة في العراق.

صنعت وحدة الدولة الجديدة في العراق وحدتها المفترضة مع أممها، بالقوة العسكرية وبأيدولوجيات «رسمية- قومية» جديدة. ولكن الدولة الجديدة سرعان ما اكتشفت أن تحقيق دعواها الحديثة بالسلطة والشرعية يتطلب أكثر من السيطرة الفاعلة على إقليمها المعترف به، وهكذا أصبح الهدف الاستراتيجي للسلطة السياسية في العراق قبل ٢٠٠٣ هو السعي إلى تأكيد أن الدولة والأمة ليستا متطابقتين حسب بل وغير قابلتين للانفصام إحداها عن الأخرى، وكان الخطاب الرسمي للدولة يذهب إلى أن الأمة والدولة شيء واحد ولها هوية واحدة، وبات على مشروع الدولة الحديثة في العراق أن يحدد هوية مواطنيها باستهداف «الاختلاف» وقمعه محققه بذلك توافقهم مع هوية الكيان القومي ذي

ستالين خمس سمات للأمة: التاريخ المشترك، واللغة المشتركة، والأرض الإقليمية المشتركة، والحياة الاقتصادية المشتركة، والثقافة المشتركة المعبرة عن «طابع قومي».<sup>(٢٩)</sup> وهذا المفهوم يتميز بنسبية يمكن أن تساهم في بناء الدولة-الأمة. بيد أنه يبقى قاصراً عن تحقيق الاندماج بين الدولة والمجموعات العرقية والدينية والطائفية. لأن معيار المشتركات بنيوي، وهي تمثل سقفاً عالياً قد يكون من الصعب التوافق عليه في العراق.

**والنظرية الثانية** تتبناها المدرسة الألمانية: ترجع مفهوم الأمة إلى الاشتراك في صلة الدم أو النسب، ويُعد نظام القرابة هو المعلم الوحيد للأمة، أي أن الأمة تقوم على أساس وحدة الأصل البيولوجي.<sup>(٣٠)</sup> مشكلة هذا المفهوم بأنه مفهوم موضوعي ذو طابع قسري يتطابق مع عنصر بشري معين ويتجه نحو الوحدة العنصرية.<sup>(٣١)</sup> وهو أيضاً مفهوم يشكل السبب الرئيس لمعاناة العراقيين من القوميين الذين استوردوا المفهوم الألماني للأمة وحاولوا استنساخه لمفهوم القومية العربية.<sup>(٣٢)</sup> تجسدت في دولة البعث الاستبدادية بأيديولوجيا قومية «انتقلت من تاريخ وادي الرافدين حقبة زمنية معينة ادّعت

أنها القاعدة وكل التاريخ الآخر هو الاستثناء، وادعت معها أن العراق ليس أمة بل «قطر» وهو مفهوم اخترعه القوميون العرب لتهشيم أي أسس للدولة وإغلاق

الباب أمام أي شرعية لبناء الأمة في العراق»<sup>(٣٣)</sup>، وفي ضوء ذلك لا يتوافق هذا المفهوم مع طبيعة التكوينات الاجتماعية في العراق.

**أما النظرية الثالثة** وهي النظرية الفرنسية للأمة: وفيها يرفض المفكر الفرنسي إرنست رينان محاولات تعريف الأمة من خلال امتلاكها لغة مشتركة، أو أصلاً، أو أرضاً مميزة، أو ما أشبه. لأن التعريفات التي تعتمد على مثل هذه الخصائص الموضوعية لا تستطيع أن تميز كل الجماعات التي نعرفها كأمم، مثل بلجيكا وسويسرا وغيرها كثير. ويرى رينان أن ما يبقى الأمة متحدة هو واقع اشتراكها، في الماضي، في تراث مجيد. واشتراكها في المستقبل ببرنامج تريد أن تضعه موضوع التطبيق.<sup>(٣٤)</sup> وما نميل إليه هو أن مفهوم الأمة من المنظور الفرنسي يشكل ضالتنا التي نحن بحاجة إليها لتكون الأساس الفلسفي لبناء الدولة-الأمة في العراق.

إذن، بما أن الفهم الفرنسي للأمة يقوم على اعتبار إرادة الشعب في العيش المشترك في إطار دولة. فيمكن أن يشكل هذا التصور الإطار الأيدولوجي لبناء الدولة-الأمة في العراق، لا سيما أنه يجسد تصوراً فورياً للأمة ينطلق من أرضية تتمثل في افتراض مبدأ الرغبة في العيش المشترك أساساً لبناء الدولة-الأمة، لدى شعب يتميز بالتنوع والتعدد العرقي والقومي والديني والمذهبي.

وإذا انطلقنا من

**يصور بعضهم الفدرالية بأنها مقدمة لتقسيم البلد الواحد، لكن الفلسفة السياسية للنظام الفدرالي ترى، على العكس، أنه حلٌّ لإشكاليات التعددية الاجتماعية في الدولة الواحدة.**

## ٢. إشكالية غياب فلسفة النظام الفدرالي عن النموذج

### العراقي

يثير تطبيق النظام الفدرالي في العراق بعد ٢٠٠٣، جدلاً واسعاً بين الأوساط السياسية والأكاديمية، بيد أن السمة البارزة فيه هي عدم الثبات في المواقف، إذ نجد مواقف القوى الراضية للفدرالية في ٢٠٠٥، تحولت إلى المطالبة بها في العام ٢٠١١. وعلى العكس، يبدو أن هذه السمة تنطلق من ردود أفعال ظرفية بعيدة عن الرؤية لطبيعة النظام الفدرالي. يصور بعضهم الفدرالية بأنها مقدمة لتقسيم البلد الواحد، لكن الفلسفة السياسية للنظام الفدرالي ترى، على العكس، أنه حلٌّ لإشكاليات التعددية الاجتماعية في الدولة الواحدة. الهدف منه تنظيم الاختلافات وتأطيرها في نظام سياسي يقوم على أساس توزيع السلطات لا احتكارها من قبل المركز، والأساس في شرعية قيام هذا النظام هو توافق الإرادات للكيانات الاجتماعية المتعددة على إنشاء دولة اتحادية فدرالية. فالنظام الفدرالي «يقوم على أساس القيمة والمصادقية المفترضة في الجمع بين الوحدة والتعددية، ويعمل على استيعاب الهويات الفرعية والحفاظ عليها وتعزيزها ضمن اتحاد سياسي أكبر حجماً، لذلك هو يشير في جوهره إلى ترسيخ الوحدة واللامركزية للحفاظ عليهما معاً».<sup>(٣٨)</sup> إذن، الأصل في الفدرالية هو السعي لوجود الدولة الواحدة باللجوء إلى نوع معين من أنواع الدولة وهو النوع أو الصيغة الفدرالية التي تفرضها ظروف ذاتية وموضوعية.<sup>(٣٩)</sup> في ضوء ذلك، التبرير الذي اعتمد لتبني النظام الفدرالي في

المشتركات بين المكونات الاجتماعية للشعب العراقي نجد أنها يمكن أن تشكل أساساً لترسيخ مفهوم الأمة القائم على ركيزة الاشتراك في الماضي، والاشتراك في برنامج مستقبل الدولة العراقية نضجه موضوع التطبيق. فالمعاناة من الاستبداد والاضطهاد يشكل ماضياً مشتركاً بين مكونات الشعب العراقي. وبرنامج تحقيق الاندماج وبناء الدولة على أساس الشراكة الوطنية هو البرنامج المستقبلي للعراق، إذ يمكن أن يساهم في غرس مفهوم الأمة على أساس المصلحة في الرغبة بالعيش المشترك. وبما أن مشروع بناء الدولة يجب أن يسبق بناء الأمة، فمن الضروري أن تكون الدولة والأمة قائمتين على أساس الفهم المدني، حتى يؤسس لدولة محايدة تحمي الحقوق والحريات الفردية لكل أعضاء المجتمع دون تمييز أو إقصاء بسبب العرق أو الدين أو المذهب. يكون أساسها المواطنة على وفق مبدأ الالتزام والتعاهد الفردي بالولاء لمؤسسات الدولة وليس للارتباط الديني أو المذهبي أو القومي.<sup>(٣٥)</sup>

وخلاصة القول، إن بناء الأمة أصبح معياراً لنجاح أو فشل الدول، لاسيما في الدول التي تضم مجتمعات متعددة، فالمجتمعات التي تواجه مشكلة في الاندماج لأنها منقسمة على أساس الدين، أو العرق، أو اللغة، أو المذهب. ستواجه مشكلة في الحكم وإدارة الدولة مما يعني صعوبة، إن لم يكن استحالة، عمل الحكومة وتنفيذ قراراتها.<sup>(٣٦)</sup> وعلى ما يبدو فإن هذا المعيار يعد من أهم مشاكل الدولة العراقية التي أصبحت تصنف «دولة فاشلة».<sup>(٣٧)</sup>

العراق، كان تبريراً سياسياً، بمعنى أنه يتعلق بالنظام السياسي، إذ إن نظام الحكم سيكون «اتحادياً (فدرالياً)، ديمقراطياً» يقوم على تقاسم السلطات فيه بين الحكومة الاتحادية والحكومات الإقليمية والمحافظات. إذ إن ديمقراطية الحكم التي تستبعد الاستبداد، تفرض الأخذ بالفدرالية في العراق على أساس تقاسم السلطة بين الحكومة المركزية (الاتحادية) والحكومات الإقليمية.<sup>(٤٠)</sup> بالإضافة إلى ذلك، انعكس التخوف من احتكار السلطة والثروة - الذي كان الهاجس الرئيس للقوى السياسية التي ساهمت في كتابة الدستور العراقي في العام ٢٠٠٥، ومحاولة تحقيق المكاسب وترسيخ بعضها - انعكس جلياً على طبيعة النظام الفدرالي في العراق. فجذلية العلاقة بين السلطة والثروة هي جذلية من يمسك بالأولى يسيطر على الثانية، وبذلك كان الصراع بين الفرقاء السياسيين على عدم وجود اختلال في توزيع الثروة. وعليه «كانت الدعوة إلى فدرلة العراق على أسس قومية ومذهبية وبالصيغة التي وردت في دستور عام ٢٠٠٥، إحدى بوادر الصراع للهيمنة على السلطة».<sup>(٤١)</sup>

وتأسيساً على ما تقدم، تكمن المشكلة الرئيسة في غياب فلسفة النظام الفدرالي عن النموذج العراقي في عقبتين أساسيتين:

الأولى، غياب الرؤية لمستقبل تطبيقات الفدرالية في العراق. وقد كانت القوى السياسية الكردية

واضحة الرؤية في تحديد العلاقة بين السلطة الاتحادية وسلطة الإقليم، بحكم واقع تجربة الاستقلال (١٩٩١ - ٢٠٠٣) وسعت جاهدة لتعزيز هذا الواقع وتعدته أحياناً إلى زيادة النفوذ وإمكانية تحقيق المكاسب مستقبلاً. في حين كانت الأطراف الأخرى لا تملك تصوراً مشتركاً عن طبيعة النظام الفدرالي الذي تريد وتطبيقاته المستقبلية؛ هل هو نظام فدرالي شبيه بالنظام الفيدرالي الأمريكي أو السويسري؟ أم نظام يشبه النظام الإسباني في دستور ١٩٣١ أو الإيطالي؟ فالأول نظام يضم مجموعة أقاليم، أما الثاني فهو أقصى درجة من درجات اللامركزية حيث يكون على مشارف الفدرالية ويسمى (الإقليمية السياسية).<sup>(٤٢)</sup>

أما الثانية فهي أن طريقة تنظيم العلاقة بين الحكومة الفدرالية والحكومات المحلية في الدساتير الفدرالية تتم باتباع إحدى الطرق الثلاث الآتية:

- الطريقة الأولى، تتضمن تحديد الشؤون التي يعود أمر البتّ فيها إلى السلطة الفدرالية والشؤون التي يعود أمر البتّ فيها إلى المناطق المحلية. وهذا يعني أن تقام قائمتان؛ تتضمن الأولى جميع الأمور التي هي من اختصاصات الحكومة الفدرالية، أما القائمة الثانية فتتضمن جميع الأمور التي هي من اختصاصات الحكومة المحلية.

- الطريقة الثانية، تتضمن تحديداً، على سبيل الحصر، الشؤون التي يعود أمر البتّ بها إلى الحكومة المحلية

كلما زادت درجة التجانس في المجتمع، ازدادت السلطات الممنوحة للحكومة الاتحادية، وكلما ازدادت درجة التنوع ازدادت السلطات الممنوحة للأقاليم

الظرية للقوى السياسية التي كتبت الدستور، ومن ثم غياب الفلسفة السياسية عن النظام الفدرالي الذي نريد تطبيقه في العراق.

### الخاتمة

عرف ماكس فيبر الدولة بأنها «أمة من الناس تدعي بنجاح حق استخدام العنف المشروع في رقعة جغرافية محددة»<sup>(٤٥)</sup>. ولكي تكون دولتنا ناجحة في احتكار استخدام العنف فهي بحاجة ليس فقط إلى مؤسسات لتحقيق ذلك، بل هي بحاجة إلى الإقناع بمنظومة الحقوق والواجبات التي تؤطر وظيفتها. وذلك الإقناع هو ما يسميه أنطونيو غرامشي الهيمنة الإدراكية، والذي يتحقق عندما تتوافق مكونات كبيرة من الجماهير على تصورات معينة بخصوص المجتمع السياسي والتنظيم الاجتماعي، حيث تتضمن الهيمنة تقبلاً لنظرة شاملة للدولة تدخل فيها الفلسفة والمثل والأخلاق.<sup>(٤٦)</sup> وبناءً على ذلك، تحديد الفلسفة السياسية التي نريد على أساسها تحويل العراق من كيان سياسي هش إلى دولة، يجب أن يُعَدَّ من أولى أولوياتنا.

يجب ألا يكون بناء الدولة الديمقراطية قائماً فقط على أساس إجراء انتخابات دورية تمنح الشرعية للنظام السياسي، ودستور يتضمن لائحة بالحقوق والحريات، ويدعي أنه قائم على أساس الفصل بين السلطات، فهذه كلها لا تحقق السلام الاجتماعي، ولا تحد من الإرث الطائفي والقومي حتى مع تقادم الأيام والتمرس على الديمقراطية. لكن ترسيخ مبادئ الليبرالية والديمقراطية

بحيث يعود أمر البت بما عداها، أي كل الأمور الأخرى التي لم ينص على أنها من اختصاص المناطق المحلية، إلى السلطة الاتحادية. - أما الطريقة الثالثة: وهي على العكس من الطريقة الثانية، إذ تتضمن تحديد، وذلك على سبيل الحصر، الشؤون التي يعود أمر البت فيها إلى الحكومة الاتحادية، وما عداها، أي كل ما لا ينص عليه بأنه من اختصاص السلطة الاتحادية، فهو من اختصاص الإقليم.<sup>(٤٣)</sup>

اختار الدستور العراقي طريقة جديدة تتميز عن الطرق الثلاث السابقة، إذ وزع السلطات بين سلطات خاصة بالحكومة الاتحادية (المادة ١١٠)، وأخرى خاصة بالأقاليم (المادة ١١٥)، وثالثة مشتركة بينهما (المادة ١١٤). ويبدو أنه أغفل فلسفة الطرق الثلاث في تنظيم العلاقة بين الحكومة الفدرالية والحكومات المحلية؛ إذ إن كل طريقة في توزيع الصلاحيات تعبر عن الخلفية الاجتماعية-السياسية للدولة، فهناك علاقة طردية بين توزيع السلطات في الاتحاد الفدرالي وقضية التوازن بين الوحدة والتنوع. فكلما زادت درجة التجانس في المجتمع، ازدادت السلطات الممنوحة للحكومة الاتحادية، وكلما ازدادت درجة التنوع ازدادت السلطات الممنوحة للأقاليم، ولكن يبقى في هذه الحالة وجود صلاحيات تمنح الحكومة الاتحادية سلطات كافية لمقاومة النزعات نحو الانفصال والاستقلال.<sup>(٤٤)</sup> وذلك ما نجده غائباً عن دستور العراق عام ٢٠٠٥، وهو ما يمكن أن نسوِّغه بطغيان هواجس المصلحة السياسية

## الهوامش

\* الدكتور إياد العنبر مدرس الفكر السياسي في كلية العلوم السياسية بجامعة الكوفة، حاصل على الدكتوراه في تخصص الفكر السياسي، مع عناية خاصة بالمنهج المادي في دراسة الفكر الإسلامي، والدولة المدنية في الفكر السياسي الإسلامي المعاصر. عضو الجمعية العراقية للعلوم السياسية، وله عملان الأول عن فكر المفكر العراقي هادي العلوي، والثاني أطروحته للدكتوراه بعنوان «الدولة المدنية في الفكر السياسي الإسلامي المعاصر». وساهم في تحرير كتاب «إشكالية التحول الديمقراطي في العراق».

١ فالح عبد الجبار، الديمقراطية. دراسة تاريخية ومفاهيمية، (بغداد، بيروت: معهد الدراسات الاستراتيجية، ٢٠٠٧)، ص ٤.

٢ حول هذا الموضوع، ينظر: جون اهرنبرغ: المجتمع المدني: التاريخ النقدي للفكرة، ترجمة: علي حاكم صالح وحسن ناظم، (بيروت: المنظمة العربية للترجمة، ٢٠٠٨).

٣ دستور جمهورية العراق، المادة الأولى/ الباب الأول، الوقائع العراقية، العدد ٤٠١٢، ٢٨/١٢/٢٠٠٨.

٤ المصدر نفسه، المادة ١٤/ الباب الثاني «الحقوق والحريات».

٥ لمزيد من التفاصيل حول هذا الموضوع راجع: رشيد الخيون وبدور زكي محمد: الدستور والمرأة، (بيروت- بغداد: معهد الدراسات الاستراتيجية، ٢٠٠٨).

٦ عامر حسن فياض: سرديات العقل وشقاء التحول الديمقراطي في العراق المعاصر، (عمان: دار اسامة للنشر والتوزيع، ٢٠٠٩)، ص ١١١-١١٢.

٧ عزيز العظمة: الشعبوية ضد الديمقراطية: خطاب الديمقراطية المعاصرة في الوطن العربي، ضمن كتاب ديمقراطية من دون ديمقراطيين: سياسيات الانفتاح في العالم العربي/ الإسلامي. بحوث الندوة الفكرية التي نظمتها المعهد الإيطالي، غسان سلامة (تُعدا)، ط ٢ (بيروت: مركز دراسات الوجد العربية، ٢٠٠٠)، ص ٢١٠.

٨ فالح عبد الجبار: المادية والفكر الديني المعاصر. نظرة نقدية، ط ٢، (نيقوسيا: مركز الابحاث والدراسات الاشتراكية، ١٩٨٧)، ص ٣٩.

معاً يمكن أن يخلق مجتمعاً أساسه «الفرد» وقيمته العليا «الحرية» ومبدؤه في التعايش «التسامح». وكل هذا بحاجة إلى خلق بيئة ثقافية وسياسية تركز على المبادئ الليبرالية، وخلق هذه البيئة لا يتم بمجرد تأملات وتنظيرات سياسية وفكرية، بل هو عمل مؤسساتي يجب أن يبدأ في المؤسسات التربوية، يصاحبه عمل على تنمية الثقافة السياسية والاجتماعية بالبلد. أما الديمقراطية التوافقية فتجربتها من بعدها الفلسفي، القائم على أساس تحقيق التوازن بين المكونات المتعددة في المجتمع السياسي، يعني تحويلها إلى أداة لإعاقه إدارة الدولة بدلاً من بنائها. وأخيراً، فإن تحديد فلسفة العلاقة بين الدولة والمجتمع من خلال الرؤية لبناء الأمة، ينبغي أن يستند إلى مرجعية فكرية تؤمن بأن الرغبة في العيش المشترك والمصلحة في ذلك يجب أن تكونا عاملاً مشتركاً في الوعي الجمعي لجميع أبناء الشعب بصرف النظر عن الانتماءات الضيقة.



- ٩ فالح عبد الجبار: الأكرديات والأقليات: الديمقراطية الليبرالية والديمقراطية التوافقية، صحيفة الحياة، العدد ١٥٨٦٤، ٢٠٠٦/٩/١٠.
- ١٠ للاطلاع على تعاريف الديمقراطية التوافقية ينظر د. رشيد عمارة: الديمقراطية التوافقية: دراسة في السلوك السياسي العراق، زانكوى سلياني، العدد ٣٠، (تشرين الأول-٢٠١٠ ص ١٢٩-١٣١). كذلك رضوان زيادة: الديمقراطية التوافقية، المستقبل العربي، العدد ٣٣٤، السنة التاسعة والعشرون - (تشرين الأول، ٢٠٠٦)، ص ٩٠، أيضاً د. رغيد الصلح: الديمقراطية التوافقية في أطرها العالمي والليبي، سلسلة الدراسات والمعلومات، الملف السادس عشر (لبنان: المديرية العامة للدراسات والمعلومات/ مشروع برنامج الأمم المتحدة الانمائي في مجلس النواب اللبناني، ٢٠٠٧) ص ١٢-٢٥.
- ١١ آرنست ليبهارت: الديمقراطية التوافقية في مجتمع متعدد، ترجمة: حسن زينه، (بيروت- بغداد: معهد الدراسات الاستراتيجية، ٢٠٠٦) ص ١٢.
- ١٢ كمال المنوفي: نظريات النظم السياسية، (الكويت: وكالة المطبوعات، ١٩٨٥)، ص ٢١٨.
- ١٣ آرنست ليبهارت: المصدر نفسه، ص ١١.
- ١٤ انظر نص المادة ٥٤ من الدستور العراقي النافذ: «يدعو رئيس الجمهورية مجلس النواب للانعقاد بمرسوم جمهوري خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ المصادقة على نتائج الانتخابات العامة، وتعد الجلسة برئاسة أكبر الأعضاء سناً لانتخاب رئيس المجلس ونائبيه، ولا يجوز التمديد لأكثر من المدة المذكورة آنفاً»، والمادة (٥٥): «ينتخب مجلس النواب في أول جلسة له رئيساً، ثم نائباً أول ونائباً ثانياً بالأغلبية المطلقة لعدد أعضاء المجلس بالانتخاب السري المباشر».
- ١٥ المادة (٧٠): أولاً: ينتخب مجلس النواب من بين المرشحين رئيساً للجمهورية بأغلبية ثلثي عدد أعضائه. ثانياً: إذا لم يحصل أي من المرشحين على الأغلبية المطلوبة يتم التناوب بين المرشحين الحاصلين على أعلى الأصوات ويعلن رئيساً من يحصل على أكثرية الأصوات في الاقتراع الثاني.
- ١٦ المادة (٧٦): أولاً: يكلف رئيس الجمهورية مرشح الكتلة النيابية الأكثر عدداً بتشكيل مجلس الوزراء خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ انتخاب رئيس الجمهورية. ثانياً: يتولى رئيس مجلس الوزراء المكلف تسمية أعضاء وزارته خلال مدة أقصاها
- ثلاثون يوماً من تاريخ التكليف».
- ١٧ جابر حبيب جابر: «عرقنة» الديمقراطية التوافقية، جريدة الشرق الأوسط، الأحد ٢٨ جمادى الثانية ١٤٣٠ هـ ٢١ يونيو ٢٠٠٩، العدد ١١١٦٣.
- ١٨ فرانسيس فوكوياما: بناء الدولة: النظام العالمي ومشكلة الحكم والادارة في القرن الحادي والعشرين، نقله إلى العربية: مجاب الإمام، (الرياض: العبيكان للنشر، ٢٠٠٧)، ص ١٧٤.
- ١٩ حول هذا الموضوع ينظر فرانسيس فوكوياما: المصدر نفسه، ص ١٧٥. وكذلك صومثيل هنتغتون: من نحن؟ التحديات التي تواجه الهوية الأمريكية، ترجمة: صلاح الدين خضور، (دمشق: دار الراي للنشر، ٢٠٠٥) ص ١٢١. أيضاً ازوالدو ريفرو: انقراض العالم الثالث، ترجمة: د. فاطمة نصر، (القاهرة: سطور جديدة، ٢٠١٢)، الفصل الأول.
- ٢٠ غاريت ستانسفيلد: العراق: الشعب والتاريخ والسياسة، (أبو ظبي: مركز الإمارات للدراسات والبحوث الاستراتيجية، ٢٠٠٩)، ص ٣٤-٣٥.
- ٢١ نقلاً عن أريك دافيس: مذكرات دولة: السياسة والتاريخ والهوية الجماعية في العراق الحديث، ترجمة: حاتم عبد الهادي، (بيروت: المؤسسة العربية للدراسات والنشر، ٢٠٠٨)، ص ٨.
- ٢٢ غاريت ستانسفيلد: مصدر سبق ذكره، ص ٣٥.
- ٢٣ بعض المؤرخين يعطون دوراً قوياً لثورة العشرين وجمعية حرس الاستقلال في تشكيل دولة العراق ١٩٢٠ للتفاصيل ينظر وميض جمال عمر نظمي: الجذور السياسية والفكرية والاجتماعية للحركة القومية - الاستقلال في العراق، (بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، ١٩٨٤).
- ٢٤ غاريت ستانسفيلد: مصدر سبق ذكره، المقدمة.
- ٢٥ أريك دافيس: مصدر سبق ذكره، ص ٣٧.
- ٢٦ فالح عبد الجبار: العمامة والافندي: سوسيولوجيا خطاب وحركات الاحتجاج الديني، ترجمة: أمجد حسين، (بيروت:- بغداد: منشورات الجمل، ٢٠١٠) ص ٨٠.
- ٢٧ عباس ولي: الكرد «وأخروهم» هوية متشظية.. وسياسة متشظية، ضمن كتاب مجموعة مؤلفين: الإثنية والدولة والأكراد في العراق وإيران وتركيا، تحرير: فالح عبد الجبار وهشام داوود، ترجمة: عبد الإله النعيمي، (بيروت-بغداد: معهد الدراسات الاستراتيجية، ٢٠٠٦)، ص ٩٣-٩٤.
- ٢٨ راجع عبد السلام إبراهيم البغدادي: الوحدة الوطنية ومشكلة الأقليات في أفريقيا، ط ٢، (بيروت: مركز دراسات الوحدة



المختصة The Fund For Peace بتقدير حالة الدول في عام ٢٠١٢، في هذا تقرير ترتبت الدول العشر الأكثر فشلاً في تقدير الباحثين الذين أعدوا هذا التقرير كما يلي: الصومال - الكونغو - السودان - تشاد - زيمبابوي - أفغانستان - هايتي - اليمن - العراق. انظر:

[http://www.foreignpolicy.com/failed\\_states\\_index\\_2012\\_interactive](http://www.foreignpolicy.com/failed_states_index_2012_interactive)

٣٨ رونالد واتس: الأنظمة الفدرالية، (اوتاوا-كندا: منتدى الاتحادات الفدرالية)، ص ٩.

٣٩ منذر الشاوي: فلسفة الدولة، (عمان-بغداد: دار ورد الاردنية-الذاكرة للنشر والتوزيع، ٢٠١٢)، ص ١٦٩.

٤٠ المصدر نفسه، ص ١٧٤

٤١ فالح عبد الجبار: متضادات الدستور الدائم، ضمن كتاب بدور زكي احمد وآخرون: مأزق الدستور: نقد وتحليل، (بيروت - بغداد: معهد الدراسات الاستراتيجية، ٢٠٠٦)، ص ٨١-٨٢.

٤٢ نصت المادة ١١٥ من الدستور الإيطالي للعام ١٩٤٧ على أن للأقاليم «سلطات خاصة» و«وظائف خاصة» وهذه السلطات والوظائف الخاصة بكل إقليم يحددها نظام أساسي خاص بكل إقليم يصدره مجلس الإقليم. انظر منذر الشاوي: القانون الدستوري، ج ١، ط ٢، (القاهرة: العاتك لصناعة الكتاب، ٢٠٠٧)، ص ٢٢٤-٢٢٥.

٤٣ منذر الشاوي: فلسفة الدولة، مصدر سبق ذكره، ص ١٥٤.

٤٤ رونالد واتس: مصدر سبق ذكره، ص ٤٥.

٤٥ ماكس فيبر: العلم والسياسة بوصفهما حرفة، ترجمة: جورج كتورة، مراجعة وتقديم رضوان السيد، (بيروت: المنظمة العربية للترجمة، ٢٠١١)، ص ٢٦٣.

٤٦ انظر أنطونيو غرامشي: مختارات من دفاتر السجن، ترجمة: عادل غنيم، (بيروت: دار المستقبل، د.ت.).

العربية، ٢٠٠٠)، ص ٣٠١. كذلك ينظر نيفين عبد المنعم مسعد: الأقليات والاستقرار السياسي في الوطن العربي، (القاهرة: كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، ١٩٨٨)، المقدمة.

٢٩ نقلاً عن مارتين فان برونسن: طرق الكرد إلى بناء الأمة، في مجموعة مؤلفين: الإثنية والدولة، مصدر سبق ذكره، ص ٤٠.

٣٠ انظر للتفاصيل فيخته: خطابات إلى الأمة الألمانية، ترجمة وتحقيق: سامي الجندبي، (بيروت: دار الطليعة للطباعة والنشر، ١٩٧٩)

٣١ فالح عبد الجبار: القومية العربية بإزاء القومية الكردية تأملات في التباينات والتباينات البنيوية، في مجموعة مؤلفين: مصدر سبق ذكره، ص ٤٥٩.

٣٢ المصدر نفسه.

٣٣ جابر حبيب جابر: صراع الدولة والهوية في العراق، ضمن كتاب مجموعة مؤلفين: إشكاليات التحول الديمقراطي في العراق، تقديم: جابر حبيب جابر، تحرير إياد العنبر، الجمعية العراقية للعلوم السياسية، (النجف: دار الضياء، ٢٠٠٩)، ص ٢٠.

٣٤ طوني بينيت وآخرون (تحرير): مفاتيح اصطلاحية جديدة: معجم مصطلحات الثقافة والمجتمع، ترجمة: سعيد الغانمي، (بيروت: المنظمة العربية للترجمة، ٢٠١٠)، ص ١١٦.

35 David Brown: Contemporary Nationalism Civic, Ethnocultural, and Multicultural Politics, (London: Routledge, 2000), p 36

36 ( von Bogdandy «et al» ; State-Building, Nation-Building, and Constitutional Politics in Post-Conflict Situations: Conceptual Clarifications and an Appraisal of Different Approaches, Max Planck Yearbook of United Nations Law, Volume 9, 2005, p 585

٣٧ احتل العراق المركز التاسع في تصنيف مجلة السياسة الخارجية foreign policy الأمريكية ومؤسسة صندوق السلام